

Distr.: General
14 March 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

جزر فوكلاند (مالفيناس)*

ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة

المحتويات

الصفحة

أولا -	لمحة عامة	٣
ثانيا -	المسائل الدستورية والسياسية	٣
ثالثا -	الميزانية	٤
رابعا -	الأحوال الاقتصادية	٤
ألف -	لمحة عامة	٤
باء -	مصائد الأسماك والزراعة	٤
جيم -	السياحة	٥
دال -	النقل والاتصالات والمرافق العامة	٥
هاء -	البيئة والهيدروكربونات	٦

* هناك نزاع قائم بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بشأن السيادة على جزر فوكلاند (مالفيناس) (انظر ST/CS/SER.A/42).

ملاحظة: المعلومات الواردة في ورقة العمل هذه مستمدة من المعلومات التي أحالتها الدولة القائمة بالإدارة إلى الأمين العام بموجب المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، بالإضافة إلى المعلومات المقدمة من حكومة الأرجنتين، والمعلومات المتاحة في المصادر العامة. ويرد مزيد من التفاصيل في ورقات العمل السابقة، المتاحة على الموقع: www.un.org/en/decolonization/workingpapers.shtml.



الرجاء إعادة استعمال الورق

300418 060418 18-03954 (A)



٨	خامسا - الظروف الاجتماعية
٨	ألف - لمحة عامة
٨	باء - الصحة العامة
٩	جيم - الضمان الاجتماعي والرعاية الاجتماعية
٩	دال - التعليم
٩	سادسا - إزالة الألغام والمسائل المتصلة بها
١٠	سابعا - التطورات الثنائية
١٠	ثامنا - المشاركة في المنظمات والترتيبات الدولية
١٠	تاسعا - نظر المنظمات والمنتديات الحكومية الدولية
١٢	عاشرا - مركز الإقليم في المستقبل
١٢	ألف - موقف الدولة القائمة بالإدارة
١٣	باء - موقف حكومة الأرجنتين
١٤	حادي عشر - نظر الأمم المتحدة في المسألة
١٤	ألف - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
١٥	باء - لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)
١٨	جيم - الإجراء الذي اتخذته الجمعية العامة

أولا - لمحة عامة

١ - جزر فوكلاند (مالفيناس) هي إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي تديره المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ظل مدرجا في قائمة الأمم المتحدة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي منذ عام ١٩٤٦، عقب قيام المملكة المتحدة بإحالة المعلومات المطلوبة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة وفقا لقرار الجمعية العامة ٦٦ (د-١). وفي الجلسة الخامسة والعشرين التي عقدتها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٦، في الدورة الأولى للجمعية العامة، أعرب وفد الأرجنتين عن تحفظ مفاده أن حكومة الأرجنتين لا تعترف بالسيادة البريطانية على جزر فوكلاند (مالفيناس). وأعرب وفد المملكة المتحدة عن تحفظ مواز مفاده أنها لا تعترف بسيادة الأرجنتين على تلك الجزر.

٢ - وتتألف جزر فوكلاند (مالفيناس) من جزيرتين كبيرتين تعرفان بفوكلاند الشرقية وفوكلاند الغربية، فضلا عن مئات الجزر الصغيرة، وتبلغ مساحتها الكلية نحو ١٧٣ ١٢ كيلومترا مربعا. وتقع الجزر في جنوب المحيط الأطلسي، على مسافة حوالي ٧٧٠ كيلومترا شمال شرقي كيب هورن، وعلى مسافة نحو ٤٨٠ كيلومترا شرق الجزء القاري من أمريكا الجنوبية. وتقع جزر جورجيا الجنوبية، على بعد نحو ١٣٠٠ كيلومتر جنوب شرقي مجموعة جزر فوكلاند (مالفيناس)، وتُدار جزر ساندويتش الجنوبية، الواقعة على مسافة ٧٥٠ كيلومترا شرقي جنوب شرق جزر جورجيا الجنوبية، من جزر فوكلاند (مالفيناس) كإقليم منفصل؛ ويتولى حاكم جزر فوكلاند حاليا منصب مفوض جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية في آن واحد. وحسب الدولة القائمة بالإدارة، يفوق عدد سكان جزر فوكلاند (مالفيناس) ٢٥٠٠ نسمة (وهو عدد لا يشمل السكان الغائبين مؤقتا والمدنيين المرتبطين بالعمل مع حامية المملكة المتحدة التابعة لوزارة الدفاع التي يبلغ قوامها حوالي ٢٠٠١ فرد)، ويمثل هذا الرقم أكبر عدد من السكان يُسجل منذ عام ١٩٣١. ويبين تعداد عام ٢٠١٦ أن مجموع السكان المقيمين يبلغ حوالي ٣٤٠٠ نسمة، وهو ما يشكل زيادة عن عام ٢٠١٢، عندما أجري التعداد الأخير. وثمة نزاع قائم بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة بشأن السيادة على جزر فوكلاند (مالفيناس)، كما أكدت الجمعية العامة ذلك في قرارها ٢٠٦٥ (د-٢٠) وفي القرارات ذات الصلة اللاحقة بشأن مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس).

ثانيا - المسائل الدستورية والسياسية

٣ - احتجت الأرجنتين على الدستور الذي أُقر في عام ٢٠٠٨، والذي دخل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ (الصك القانوني لعام ٢٠٠٨، رقم ٢٨٤٦) (انظر A/63/542، المرفق الأول). وبموجب هذا الدستور، ينتخب أعضاء السلطة التشريعية رئيساً يترأس جلسات الجمعية التشريعية. ويعين الحاكم رئيسا تنفيذيا بالاتفاق مع المجلس التنفيذي ليعمل رئيسا للخدمة العامة من أجل تنفيذ السياسات. وينظر المجلس التنفيذي في مسائل السياسات العامة، وهو يتألف من ثلاثة من أعضاء الجمعية التشريعية يُنتخبون سنويا من بين أعضائها، بالإضافة إلى عضوين بحكم منصبيهما لا يحق لهما التصويت هما الرئيس التنفيذي ووزير المالية. ويحق للمدعي العام وقائد القوات البريطانية في الجزر حضور اجتماعات المجلس التنفيذي دون أن يحق لهما التصويت. ويتولى الحاكم الذي تعينه المملكة المتحدة، المسؤولية النهائية عن مسائل تشمل الشؤون الخارجية والدفاع والأمن الداخلي (بما في ذلك الشرطة) وإقامة العدل. وبموجب أحكام الدستور، يجوز للحاكم، بناء على مشورة الجمعية التشريعية وبموافقتها، أن

يسن القوانين المتعلقة بإحلال السلم والنظام والحكم الرشيد في الإقليم، بينما تظل السلطة الكاملة التي تخول صلاحية وضع هذه القوانين حكراً على التاج البريطاني. وبالإضافة إلى ذلك، فإن للبرلمان البريطاني سلطة غير محدودة لسن قوانين لجميع أقاليم ما وراء البحار.

- ٤ - وأجريت انتخابات عامة لانتخاب أعضاء الجمعية التشريعية في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. ومن بين الأعضاء الثمانية الذين انتُخبوا لمدة أربع سنوات في تلك الانتخابات، يمثل خمسة أعضاء الدائرة الحضرية في الإقليم (ستانلي) التي يعيش فيها معظم السكان، بينما يمثل ثلاثة آخرون دائرة المقيمين خارج المدينة الوحيدة في الإقليم (الضاحية). ولا توجد في الإقليم أحزاب سياسية، ولذلك فإن جميع الأعضاء يُنتخبون كمرشحين مستقلين. وتقلد الحاكم نايجل فيليبس مهام منصبه في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧. ومن المتوقع أن تجرى الانتخابات العامة التالية لانتخاب أعضاء الجمعية التشريعية في عام ٢٠٢٢.
- ٥ - وخلال عام ٢٠١٧، واصلت كل من الأرجنتين والمملكة المتحدة تأكيد مواقفهما بشأن السيادة على الإقليم (انظر الفرعين "عاشراً" و "حادي عشر").

ثالثاً - الميزانية

- ٦ - تبدأ السنة المالية في الإقليم في ١ تموز/يوليه وتنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه. ووفقاً للسلطة القائمة بالإدارة، بلغت الميزانية التشغيلية للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٧ حوالي ٦٣ مليون جنيه إسترليني. ويبدل الإقليم قصارى جهده للالتزام باستراتيجية تحقق توازن الميزانية.

رابعاً - الأحوال الاقتصادية

ألف - لمحة عامة

- ٧ - وفقاً للتقرير عن تعداد عام ٢٠١٦ لسكان الإقليم، حُسب متوسط دخل الأسر المعيشية، في عام ٢٠١٦، بمبلغ ٤٣ ٦٠٠ جنيه إسترليني، بمتوسط قدره ٣٧ ٥٠٠ جنيه إسترليني، وزيادة نسبتها ١٥ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٢؛ وبلغ معدل البطالة ١ في المائة، كما كان عليه الحال في عام ٢٠١٢، ويعمل شخص واحد من كل خمسة أشخاص في وظيفتين أو أكثر.

باء - مصائد الأسماك والزراعة

- ٨ - يشكل نوع الحبار من جنس لوليغو، أو حبار المرجان الكاريبي، والحبار القصير الأذرع الدعامة الأساسية لمصائد الأسماك والاقتصاد في جزر فوكلاند (مالفيناس). وأفيد بأن مجموع كمية المصيد من سمك الحبار في عام ٢٠١٧ قد بلغ حوالي ٦٧ ٠٠٠ طن. وتضطلع إدارة مصائد الأسماك بالمسؤولية عن تسيير قطاع صيد الأسماك في الإقليم. ووفقاً لما ذكرته الدولة القائمة بالإدارة، استأثر هذا القطاع بوصفه أكبر مساهم في الناتج المحلي الإجمالي، بنسبة ٣٩ في المائة من مجموع الناتج المحلي الإجمالي في عام ٢٠١٥، وتُستثمر موارد كبيرة لضمان استغلال الأرصدة السمكية على أساس مستدام.

- ٩ - وتمسكت المملكة المتحدة بموقفها القائل إن من حق سكان الجزر استكشاف واستغلال مواردهم الطبيعية لتحقيق مصالحهم الاقتصادية كجزء لا يتجزأ من حقهم في تقرير المصير. وطوال عام

٢٠١٧، كررت المملكة المتحدة التأكيد على ضرورة أن تفي حكومة الأرجنتين بالتزامات الواردة في البيان المشترك المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، الذي تم الاتفاق فيه على أن تُتخذ التدابير الملائمة لإزالة جميع العقبات التي تحد من النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في جزر فوكلاند (مالفيناس)، بما في ذلك في مجالات التجارة والصيد والنقل البحري والهيدرولوجيات.

١٠ - وقد أدانت الأرجنتين استغلال المملكة المتحدة من جانب واحد للموارد الطبيعية، وأكدت مجدداً موقفها القائل إنه ينبغي لكلا الطرفين الامتناع عن إحداث تغييرات من جانب واحد في الحالة خلال الفترة التي تخضع فيها الجزر للعملية التي أوصت بها الجمعية العامة، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٤٩/٣١ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ (للاطلاع على نظر المنظمات والمنتديات الحكومية الدولية في الموضوع، انظر الفقرة ٣٩ أدناه). وترى حكومة الأرجنتين، كما جاء في نشرتها الصحفية الصادرة في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، أن البيان المشترك يجسد "النية السياسية للطرفين لإعادة إقامة حوار بشأن جميع المسائل المتعلقة بجنوب المحيط الأطلسي، دون استثناء، في إطار صيغة مظلة السيادة"، وأن إحراز التقدم في كل مسألة من المسائل المذكورة في البيان المشترك سيتطلب إجراء مزيد من المفاوضات.

١١ - وفيما يتعلق بالزراعة، فإن الطبيعة الحمضية للتربة في جزر فوكلاند (مالفيناس) وعدم خصوبتها، إلى جانب المناخ المحيطي البارد نسبياً والكثير الرياح، تحدّ بصورة طبيعية من القدرة على زراعة الحبوب مما يؤدي إلى التركيز في قطاع الزراعة على تربية الحيوانات. ووزارة الزراعة هي المسؤولة عن تسيير هذا القطاع. ويُنتج قسم من الخضروات المستهلكة في الجزر محلياً، ولكن معظم السلع الزراعية والغذائية الأخرى تُستورد. ويطبق الإقليم خطة عمل جارية مدتها خمس سنوات لدعم الزراعة.

جيم - السياحة

١٢ - قطاع السياحة مساهم كبير في اقتصاد الإقليم. وقد بلغ مجموع إنفاق السياح في عام ٢٠١٦ ما قدره ٥,٦ ملايين جنيه إسترليني. ووُضعت استراتيجية جديدة للتنمية السياحية في الإقليم للفترة ٢٠١٦ - ٢٠٢٣. وفي عام ٢٠١٦، جلبت السياحة البرية ٢٤٢ ٥ زائراً (وهو ما يشكل انخفاضاً بنسبة ٢٧,١ في المائة مقارنة بعدد الزوار في عام ٢٠١٥ البالغ ١٨٩ ٧ زائراً)، وبلغ عدد ركاب السفن السياحية ٦٣٣ ٥٥ زائراً في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، وهو ما يشكل انخفاضاً طفيفاً مقارنة بعدد الزوار في الفترة ٢٠١٥-٢٠١٦ البالغ ٤٧٦ ٥٨ زائراً.

دال - النقل والاتصالات والمرافق العامة

١٣ - يبلغ طول الطرق في الإقليم حوالي ١ ٠٠٠ كيلومتر. وبالإضافة إلى ذلك، واصلت خدمات الشحن الساحلي وخدمات النقل المنتظمة بالعبارات وخدمات النقل الجوي المحلي ضمان الربط بين المستوطنات الواقعة في الجزر الشرقية والجزر الغربية والجزر النائية.

١٤ - وفي عام ٢٠١٧، تواصلت الرحلات الأسبوعية المنتظمة بين بونتا أريناس في شيلي، وجزر فوكلاند (مالفيناس)، بما في ذلك التوقف مرتين شهرياً في ريو غاليفوس، في الجزء القاري من الأرجنتين، وذلك وفقاً لأحكام البيان المشترك بين الأرجنتين والمملكة المتحدة المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٩. وعملاً باتفاق شباط/فبراير ٢٠٠١ لتبادل المذكرات المتعلقة بالرحلات الجوية والملاحة الجوية، أُذن بالقيام

برحلات جوية خاصة كما أُذن بالقيام بعدد من رحلات الإجلاء الطبي من جزر فوكلاند (مالفيناس) إلى الجزء القاري من الأرجنتين وشيلي وأوروغواي. ووفقاً للمبادئ الواردة في البيان المشترك وتبادل الرسائل في ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٩، طلب كلا الجانبين، في شباط/فبراير ٢٠١٨، مساعدة حكومات البرازيل وشيلي وأوروغواي وباراغواي في تحديد الخطوط الجوية المؤهلة القادرة على تسيير رحلات جوية أسبوعية جديدة إلى جزر فوكلاند (مالفيناس)، بما في ذلك أن تتوقف الرحلات الجوية مرتين إضافيتين في الشهر في الجزء القاري من الأرجنتين، مرة واحدة في كل اتجاه.

١٥ - ورداً على الأنشطة المتعلقة بالهيدروكربونات التي جرت في المياه المحيطة بجزر فوكلاند (مالفيناس)، أصدرت الأرجنتين في شباط/فبراير ٢٠١٠ المرسوم الرئاسي ٢٥٦/٢٠١٠ الذي يقضي بحصول السفن على إذن للرسو في الموانئ الأرجنتينية أو لعبور المياه الأرجنتينية. وفي هذا السياق، قررت البلدان الأعضاء في السوق الجنوبية المشتركة واتحاد أمم أمريكا الجنوبية في وقت سابق إغلاق موانئها أمام "السفن التي ترفع علم جزر مالفيناس غير القانوني". وتواصل تنفيذ تلك القرارات في عام ٢٠١٧.

١٦ - وفي عام ٢٠١٧، ظلت المملكة المتحدة تعتبر المرسوم الرئاسي ٢٥٦/٢٠١٠ المذكور آنفاً غير مطابق للقانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، مع التأكيد على أن من حق سكان الجزر بموجب القانون الدولي تنمية اقتصادهم، بما في ذلك الموارد الطبيعية، بما يعود بالنفع على الإقليم. وواصلت المملكة المتحدة تأكيد مبدأ تقرير سكان جزر فوكلاند لمصيرهم وحقوقهم في ذلك على النحو المكرس في ميثاق الأمم المتحدة وفي المادة ١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والتي تنص على أن جميع الشعوب حرة في تقرير مركزها السياسي وحررة في السعي إلى تحقيق نمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي (انظر أيضاً الفقرة ٩ أعلاه).

١٧ - وفيما يتعلق بالاتصالات، أفادت الدولة القائمة بالإدارة أن خدمات الإنترنت ذات النطاق العريض متاحة لكافة الأسر (١٠٠ في المائة) في كل من ستانلي وفي الضواحي. وفيما يتعلق بالمرافق العامة، تفي منشأة رئيسية لتوليد الطاقة باستخدام الرياح بحوالي ٣٠ في المائة من احتياجات الكهرباء في الأوساط الحضرية. وتستخدم العنفات الهوائية في المزارع العائلية والمستوطنات الصغيرة.

هاء - البيئة والهيدروكربونات

١٨ - وفقاً للدولة القائمة بالإدارة، يعمل الإقليم على الالتزام بعدد من المعاهدات والاتفاقيات البيئية. وقد رفضت الأرجنتين، من جانبها، أن تطبق المملكة المتحدة تلك المعاهدات والاتفاقيات في الإقليم على أساس أن الإقليم والمناطق البحرية المحيطة به، يشكلان جزءاً لا يتجزأ من الأرجنتين.

١٩ - وخلال عام ٢٠١٧، تواصل التنقيب عن الهيدروكربونات في خضم احتجاجات الأرجنتين وغيرها من الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والحكومية الدولية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الدول الأعضاء والدول المنتسبة للسوق المشتركة تواصل تبادل المعلومات المتاحة عن أي سفن أو قطع بحرية تسافر إلى "جزر مالفيناس، وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية محملة ببضائع بغرض استخدامها في أنشطة الهيدروكربونات و/أو أنشطة التعدين غير القانونية في الجرف القاري للأرجنتين".

٢٠ - ومنذ عام ٢٠١٣، اتخذت سلطات الطاقة الأرجنتينية إجراءات إدارية ضد الشركات التي تقوم بأنشطة غير مأذون بها للتنقيب عن الهيدروكربونات في المنطقة. وقد أرسلت الأرجنتين رسائل تنبيه إلى الشركات الضالعة بشكل مباشر أو غير مباشر في تلك الأنشطة (انظر أيضا الفقرة ٣٩ أدناه).

٢١ - وفي عام ٢٠١٧، واصلت المملكة المتحدة توضيح موقفها للأرجنتين الذي مفاده أن الجرف القاري لا يُشكل، بموجب القانون الدولي، جزءاً من الأرجنتين؛ وأيدت حق سكان الجزر في تنمية مواردهم الطبيعية بما يعود عليهم بالمنفعة الاقتصادية، باعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من حقهم في تقرير المصير؛ ورفضت تطبيق التشريعات المحلية للأرجنتين على الشركات العاملة في الأنشطة الهيدروكربونية في الجزر. وترى المملكة المتحدة أن قرار الإدارة السابقة لحكومة الأرجنتين القائم على دوافع سياسية والذي يُقصد منه استهداف الأصول وتجريم أنشطة الأفراد العاملين في الشركات الدولية الناشطة في قطاع الهيدروكربونات في المنطقة إنما هو محاولة غير مقبولة تماماً ترمي من خلالها إلى ممارسة الولاية القضائية خارج الإقليم ولا يستند إلى أي مبرر قانوني. وعلاوة على ذلك، أعربت المملكة المتحدة عن رأي مفاده أن هذا القرار تنجم عنه آثار خطيرة على الأعمال التجارية العالمية ومبادئ حرية التجارة. واعتبرت المملكة المتحدة أن الرسائل التنبيهية المذكورة الموجهة للشركات تتعارض مع البيان المشترك المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ (انظر أيضا الفقرة ٩ أعلاه). وعلاوة على ذلك، واصلت المملكة المتحدة رفض ادعاء حكومة الأرجنتين بأن إدارة الموارد المتجددة وغير المتجددة في جزر فوكلاند يشكل إجراء انفرادياً.

٢٢ - وأعادت الأرجنتين من جانبها تأكيد حقها في اتخاذ إجراءات قانونية ضد الجهات التي تقوم بأنشطة انفرادية في المنطقة المتنازع عليها، ولا سيما الأنشطة المتعلقة باستكشاف واستغلال الموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة، والتي تتعارض مع قرار الجمعية العامة ٤٩/٣١، كما أقر ذلك العديد من المحافل الدولية مثل منظمة أمريكا اللاتينية لشؤون الطاقة (انظر أيضا الفقرة ٣٩ أعلاه). وأعربت الأرجنتين عن أسفها لأنه بالرغم من البيان المشترك المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، واصلت المملكة المتحدة القيام بالأنشطة الانفرادية المتعلقة باستكشاف واستغلال الموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة في المنطقة محل النزاع.

٢٣ - وفي البيان المعتمد في الاجتماع السادس للمجلس الوزاري المشترك لأقاليم ما وراء البحار، الذي عقد في لندن يومي ٢٨ و ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، التزمت حكومة المملكة المتحدة وأقاليم ما وراء البحار بمواصلة ممارسة التحاور قبل انعقاد المنتديات الدولية بشأن تغير المناخ، لضمان أن تنعكس آراء وأولويات أقاليم ما وراء البحار بالكامل في المفاوضات. واتفق على أن يشارك ممثل من الأقاليم في الدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، المزمع عقدها في كاتوفيتسي، بولندا، في الفترة من ٣ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، كجزء من وفد المملكة المتحدة، مع التأكيد على الأهمية البالغة لوجودهم في المساعدة على تعظيم الرسالة المشتركة بشأن الحاجة إلى بلوغ درجة عالية من الطموح فيما يتعلق بتحقيق الغايات المتصلة بتغير المناخ. وأكدت المملكة المتحدة من جديد التزامها بالعمل مع أقاليم ما وراء البحار في مسألة توسيع نطاق تطبيق المعاهدات المتعلقة بتغير المناخ بما يشمل الأقاليم، بما في ذلك المضي قدماً بالعمل على توسيع نطاق تصديقها على تعديلات الدوحة المدخلة على بروتوكول كيوتو إلى الأقاليم التي بينت استعدادها لذلك، من خلال المشاورات الأولية مع الأقاليم التي لديها اهتمام بالمشاركة في الاجتماعات المتعلقة باتفاق باريس المقرر

عقدتها في النصف الأول من عام ٢٠١٨. وجرى التأكيد على أهمية العمل المضطلع به في الأقاليم في مجال التكيف مع تغير المناخ وتخفيف أثره والتعاون فيما بين الأقاليم من أجل تبادل أفضل الممارسات في مجالي إدارة البيئة ومعالجة مسألة تغير المناخ، بما في ذلك من خلال الاجتماعات السنوية لوزراء البيئة في الأقاليم.

خامسا - الظروف الاجتماعية

ألف - لمحة عامة

٢٤ - وفقا للدولة القائمة بالإدارة، يراعي الإقليم المبادئ الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وقد وسّعت الدولة القائمة بالإدارة نطاق العمل بأحكام الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وغيرها من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، ومنها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل، لتشمل جزر فوكلاند (مالفيناس). ووسّعت أيضا نطاق حق الأفراد في تقديم التماس إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ليشمل سكان الإقليم. وبالإضافة إلى ذلك، أضفى الإقليم الصفة القانونية على زواج مثليي الجنس في نيسان/أبريل ٢٠١٧، بعد عقد مشاورّة عامة وجدت مستويات عالية من الدعم لزواج مثليي الجنس في أوساط المجتمع المحلي.

٢٥ - وفي البيان الذي اعتمدته المجلس الوزاري المشترك لأقاليم ما وراء البحار في اجتماعه السادس، ناقشت المملكة المتحدة وقادة أقاليم ما وراء البحار تصميمهم المشترك على مواصلة تعزيز احترام حقوق الإنسان والامتثال للالتزامات الدولية في الأقاليم ورحبوا بالمشاركة البناءة للأقاليم في الأعمال التحضيرية لعملية الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان في هذا الصدد. وأكد زعماء أقاليم ما وراء البحار من جديد التزامهم بكفالة تحقيق أعلى معايير ممكنة لحماية الأطفال والنهوض برفاههم في الأقاليم. وفي الاجتماع، ناقشت المملكة المتحدة وأقاليم ما وراء البحار التقدم المحرز في تعزيز التعاون بين الوكالات في الأقاليم ووضع خطط استجابة وطنية لتحديد الأولويات السياسية. وإضافة إلى ذلك، رحبا بالتقدم المحرز في إطار مذكرة تفاهم لتعزيز تعاون أكثر فعالية بين أقاليم ما وراء البحار من أجل حماية الأطفال.

٢٦ - وما فتئت الأرجنتين، من جانبها، ترفض تطبيق المملكة المتحدة لمختلف الصكوك الدولية المذكورة أعلاه على الإقليم، بالإضافة إلى إطلاقها على الإقليم تسمية إقليم وراء البحار تابع للمملكة المتحدة، كما ترفض أي تسمية مشابهاة أخرى.

باء - الصحة العامة

٢٧ - وفقاً للمعلومات التي أحالتها الدولة القائمة بالإدارة، يقدّم العلاج الطبي وعلاج الأسنان مجاناً لجميع المقيمين في الجزر بموجب اتفاق صحي. ويوجد في الإقليم مستشفى واحد يضم تجهيزات حديثة ويعمل فيه أطباء وأطباء أسنان وممرضون، ولكن لا يوجد فيه طبيب عيون مؤهل مقيم. أما الحالات التي تستدعي علاجاً معقداً فتتطلب إجلأً طبياً.

جيم - الضمان الاجتماعي والرعاية الاجتماعية

٢٨ - وفقاً للدولة القائمة بالإدارة، ينص قانون المعاشات التقاعدية لجزر فوكلاند على دفع اشتراكات شهرية إلزامية ثابتة يسددها جميع أرباب العمل والموظفين الذين تتراوح أعمارهم بين ١٧ و ٦٤ سنة. ويوجد نظام لصرف منح الرعاية الاجتماعية والمعاشات التقاعدية للتصدي لحالات المشقة والعجز.

دال - التعليم

٢٩ - التعليم في الإقليم مجاني والإلزامي لجميع الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين الخامسة والسادسة عشرة، والتعليم قبل المدرسي (الحضانة) متاح للأطفال بدءاً من سن الرابعة. ووفقاً للدولة القائمة بالإدارة، تمول حكومة جزر فوكلاند (مالفيناس) التعليم ما بعد المرحلة الثانوية، بما في ذلك التعليم الجامعي غير المتاح داخل الجزر. وفي عام ٢٠١٧، بلغ عدد التلاميذ المسجلين في المدارس ٤٨١ تلميذاً، يُقيم ٢٥ تلميذاً منهم في المناطق الريفية. وتبلغ نسبة قيد جميع الأطفال البالغين سن الدراسة في الجزر ١٠٠ في المائة، أما نسبة المعلمين إلى الطلاب فتبلغ حالياً على التوالي ١٥,٥:١ في المدارس الابتدائية و ٨,٥:١ في المدارس الثانوية.

٣٠ - ووفقاً للمعلومات المقدمة من الأرجنتين، يتمتع سكان جزر فوكلاند (مالفيناس) بالمساواة في الالتحاق بنظام التعليم العام الأرجنتيني. وترد معلومات إضافية عن هذا الموضوع في آخر تقرير للأمم العام بشأن التسهيلات الدراسية والتدريبية التي تتيحها الدول الأعضاء لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/73/73، الفرع ثانياً - بء).

سادسا - إزالة الألغام والمسائل المتصلة بها

٣١ - تنص اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام لعام ١٩٩٧ (اتفاقية أوتاوا)، على أن الدول الأطراف ملزمة بإزالة الألغام المضادة للأفراد في المناطق الملوثة في غضون ١٠ سنوات من بدء نفاذ الاتفاقية، ما لم يُمنح تمديد بموجب الاتفاقية.

٣٢ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، تقرر في الاجتماع التاسع للدول الأطراف في اتفاقية أوتاوا منح المملكة المتحدة تمديداً حتى ١ آذار/مارس ٢٠١٩. ووفقاً للدولة القائمة بالإدارة، نُفذت أربع مراحل لإزالة الألغام في الفترة ما بين عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٦ أُزيلت خلالها الألغام من ٣٥ منطقة ملوثة. وبدأت مرحلة جديدة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ كان من المقرر خلالها إزالة الألغام في ما لا يقل عن ٤٦ منطقة ملوثة، وكان من المتوقع إجراء مسح تقني يشمل ٢٧ منطقة ملوثة أخرى. وأفادت الدولة القائمة بالإدارة أنه في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، خلال تلك المرحلة من عمليات إزالة الألغام، أُزيلت الألغام من أراض تزيد مساحتها على ٣ ٦٠٠ ٠٠٠ متر مربع، ودُمر أكثر من ٢ ٥٠٠ لغم.

٣٣ - وأشارت الأرجنتين إلى إعلانها التفسيري لدى تصديقها على اتفاقية أوتاوا في عام ١٩٩٩، والذي ذكرت فيه أن الجزر، التي تشكل جزءاً من إقليمها، تقع تحت احتلال المملكة المتحدة غير المشروع، وأن الأرجنتين قد مُنعت بالفعل من الوصول إلى الألغام المضادة للأفراد المزروعة في الجزر بغية الوفاء بالالتزامات التي تعهدت بها بموجب الاتفاقية. وكما سبقت الإشارة إلى ذلك، ففي كانون

الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وافق المؤتمر الاستعراضي الثاني لاتفاقية أوتواو على طلب منح الأرجنتين تمديداً حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠. وفي الاجتماع السادس عشر للدول الأطراف في اتفاقية أوتواو، الذي عقد في فيينا في الفترة من ١٨ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، ذكرت الأرجنتين أنها منعت من الوصول إلى الألغام المضادة للأفراد في الجزر، التي هي الجزء الوحيد من إقليم الأرجنتين المزروع بالألغام المضادة للأفراد.

سابعاً - التطورات الثنائية

٣٤ - بعد صدور البيان المشترك بين الأرجنتين والمملكة المتحدة المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ والاتفاق اللاحق بين الحكومتين، جرت العمليات الميدانية للجنة الدولية للصليب الأحمر في جزر فوكلاند (مالفيناس) من أجل تحديد هوية الجنود الأرجنتينيين المدفونين في مقبرة داروين، خلال الربع الثالث من عام ٢٠١٧، وانتهت في آب/أغسطس ٢٠١٧. وفي ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، قدمت اللجنة الدولية للصليب الأحمر إلى حكومتَي الأرجنتين والمملكة المتحدة ١٢١ تقريراً تحدد هوية ٨٨ جندياً وتتضمن نتائج تحليل الحمض النووي الذي أُجري. ورحبت حكومتا الأرجنتين والمملكة المتحدة بتقديم التقارير. وأشارت حكومة الأرجنتين إلى أنه في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، كان يجري إطلاق الأسر التي طلبت تحديد الهوية على تلك التقارير. واتفقت الحكومتان على أن رغبات الأسر المعنية تحظى بأهمية قصوى. ومن المتوقع أن يزور أفراد أسر الجنود الذين تم تحديد هويتهم مقبرة داروين في عام ٢٠١٨.

ثامناً - المشاركة في المنظمات والترتيبات الدولية

٣٥ - وفقاً للمعلومات التي قدمتها الدولة القائمة بالإدارة، تُشارك حكومة جزر فوكلاند (مالفيناس) في مختلف منتديات الكمنولث، وهي عضو في رابطة أقاليم ما وراء البحار التابعة للمملكة المتحدة، وفي رابطة بلدان وأقاليم ما وراء البحار التابعة للاتحاد الأوروبي، ومنتدى تعاون أقاليم جنوب المحيط الأطلسي. وعلاوة على ذلك، يشارك ممثلوها أيضاً، بوصفهم أعضاء في وفد المملكة المتحدة، في الاجتماعات الدولية الأخرى التي تتناول مسائل ذات تأثير على مصالح سكان الجزر، وذلك من أجل إبداء آرائهم. وترى حكومة المملكة المتحدة أنه ينبغي أن يتمكن سكان الجزيرة من أن يشاركوا بأنفسهم في جميع الاجتماعات التي تمس مصالحهم.

٣٦ - أما الأرجنتين فهي ليست عضواً في المنظمات المذكورة أعلاه. ووفقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع التي تُقر بوجود نزاع على السيادة بين الأرجنتين والمملكة المتحدة، أعادت الأرجنتين التأكيد على الطابع الثنائي الذي تتسم به مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)، وبالتالي، رفضت أي محاولة ترمي إلى تمكين سكان الجزر من حضور الاجتماعات ممثلين أنفسهم بأنفسهم.

تاسعاً - نظر المنظمات والمنتديات الحكومية الدولية

٣٧ - نوقشت مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) خلال عدة اجتماعات عقدتها منذ حزيران/يونيه ٢٠١٧ محافل إقليمية ومتعددة الأطراف، مثل منظمة الدول الأمريكية (كانكون، ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٧)، والسوق الجنوبية المشتركة (مندوزا، ٢١ تموز/يوليه؛ وبرازيليا، ٢١ كانون الأول/ديسمبر

٢٠١٧)، ومجموعة الـ ٧٧ والصين (نيويورك، ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ (انظر A/72/511، المرفق))، ومنظمة أمريكا اللاتينية لشؤون الطاقة (بوينس آيرس، ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧).

٣٨ - وفي القرارات التي اتخذتها في أعقاب الاجتماعات المذكورة أعلاه كل من مجموعة الـ ٧٧ والصين، ومنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة أمريكا اللاتينية لشؤون الطاقة، أعيد التأكيد على ضرورة أن تستأنف الأرجنتين والمملكة المتحدة المفاوضات من أجل إيجاد حل سلمي للنزاع على السيادة. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب كل من منظمة أمريكا اللاتينية لشؤون الطاقة، والسوق الجنوبية المشتركة، في القرارات المتخذة في الاجتماعات المذكورة أعلاه، عن دعمهما للحقوق المشروعة للأرجنتين في جزر فوكلاند (مالفيناس) وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها. وعلاوة على ذلك، شددت السوق الجنوبية المشتركة، في بيانها المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٧، على التزام حكومة الأرجنتين بالحوار واستعدادها الدائم لتحديد مجالات العمل المشترك مع المملكة المتحدة، بغية تهيئة مناخ مؤات لاستئناف المفاوضات بشأن السيادة.

٣٩ - وأشارت مجموعة الـ ٧٧ والصين، في الإعلان الذي اعتمد في الاجتماع المذكور أعلاه، إلى أهمية عدم اتخاذ إجراءات انفرادية في المناطق الخاضعة للنزاع على السيادة بين الأرجنتين والمملكة المتحدة. وكررت السوق الجنوبية المشتركة، في بيانها المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٧، رفضها لنشوء إجراءات انفرادية في المنطقة المتنازع عليها تتعارض مع القرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة. وأشارت منظمة أمريكا اللاتينية لشؤون الطاقة، في قرارها المتخذ في الاجتماع المذكور أعلاه، إلى ولاية مؤتمر قمة الوحدة لرؤساء دول وحكومات أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي الذي عقد في ريفيرا مايا، المكسيك، فيما يتعلق بأهمية أحكام قرار الجمعية العامة ٤٩/٣١، وذلك فيما يتصل باستكشاف الهيدروكربونات واستغلالها في هذه المناطق، ودعت الطرفين إلى الامتناع عن اتخاذ قرارات تنطوي على إدخال تعديلات انفرادية على الحالة ما دامت الجزر تخضع للعملية التي أوصت بها الأمم المتحدة في القرارات الواجبة التطبيق، مع الاعتراف بحق الأرجنتين في الدفاع عن الموارد الطبيعية الهيدروكربونية في جرفها القاري وحمايتها واستخدامها، على النحو الذي تراه الأنسب، وفي اعتماد أي تدابير لازمة مع الاحترام الكامل للقانون الدولي.

٤٠ - أما المملكة المتحدة فهي ليست عضواً في المنظمات المذكورة آنفاً ولم تكن ممثلة في أي من الاجتماعات المذكورة آنفاً، باستثناء اجتماع منظمة الدول الأمريكية الذي تُشارك فيه بصفة مراقب. وظلت المملكة المتحدة على موقفها الرافض لأي إشارة إلى أن التنقيب عن الهيدروكربونات يُعتبر إجراءً أحادياً من جانبها وأنه يجري انتهاكاً لقرار الجمعية العامة ٤٩/٣١، وأيدت حق سكان الجزر في تنمية اقتصادهم وبناء مستقبلهم، بما في ذلك قرارهم استغلال مواردهم الطبيعية، ورفضت كذلك أي إشارة إلى أنها تعزز الأصول العسكرية في جنوب المحيط الأطلسي أو إلى أنها تقوم، حسبما يُزعم، بعسكرة المنطقة. وعلاوة على ذلك، ترى حكومة المملكة المتحدة أن ما من البيانات أو القرارات الإقليمية المذكورة آنفاً يعكس بالكامل مبدأ تقرير المصير الملزم قانوناً والمكرس في ميثاق الأمم المتحدة وفي المادة ١ من العهدين الخاصين بحقوق الإنسان، ولا العلاقات الحديثة بين المملكة المتحدة وأقاليمها الواقعة فيما وراء البحار. وأكدت المملكة المتحدة أن البيانات الإقليمية الصادرة عن أعضاء في منظمة الدول الأمريكية وغيرهم، أو قرارات الجمعية العامة، لا تُعدّل ولا تُضعف التزام الدول باحترام حق سكان الجزر في تقرير المصير.

عاشرا - مركز الإقليم في المستقبل

ألف - موقف الدولة القائمة بالإدارة

٤١ - لا يخامر المملكة المتحدة أدنى شك في سيادتها على جزر فوكلاند وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، أو في ما يتعلق بمبدأ حق سكان جزر فوكلاند في تقرير المصير المكرس في ميثاق الأمم المتحدة وفي المادة ١ من العهدين الخاصين بحقوق الإنسان، اللذين يحق لهما بموجبهما أن يقرروا بحرية مركزهم السياسي وأن يعملوا بحرية على تحقيق تنمية اقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٤٢ - وفي رسالة إلى سكان الجزيرة بُنيت في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، أكدت رئيسة وزراء المملكة المتحدة، تيريزا ماي، من جديد التزام حكومتها الثابت بحق سكان الجزر في تقرير المصير، الذي أعربوا عن موقفهم الثابت بشأنه في الاستفتاء الذي أجري في عام ٢٠١٣. وهنأت أعضاء الجمعية المنتخبين حديثا عقب الانتخابات التي أجريت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، وسلطت الضوء على تزايد الثقة الدولية لدى سكان الجزيرة، الذين يمثلون مجتمعا متناعا ومتنوعا ويتمتع بالرخاء وبإمكانية تحقيق تنمية اقتصادية كبيرة.

٤٣ - وترفض المملكة المتحدة ادعاء الأرجنتين أن المملكة المتحدة تقوم بعسكرة جزر فوكلاند. وتقول إن قواتها في جنوب المحيط الأطلسي موجودة لأغراض دفاعية بحتة وأن مستوى قوامها ملائم للدفاع عن جزر فوكلاند ضد أي تهديد محتمل.

٤٤ - وتؤيد المملكة المتحدة تأييداً تاماً القرار المشروع الذي اتخذته سكان جزر فوكلاند بإنشاء وإدارة صناعة مصائد أسماك مستدامة والتنقيب عن الموارد الهيدروكربونية في المياه المحيطة بجزر فوكلاند بما يتفق تماما مع القانون الدولي.

٤٥ - وموقف المملكة المتحدة التاريخي واضح بشأن السيادة على جزر فوكلاند. ويعود تاريخ السيادة البريطانية على جزر فوكلاند إلى عام ١٧٦٥، أي قبل بضع سنوات من قيام جمهورية الأرجنتين.

٤٦ - وفي البيان الذي اعتمدته الاجتماع السادس للمجلس الوزاري المشترك لأقاليم ما وراء البحار، أشار كل من حكومة المملكة المتحدة وزعماء أقاليم ما وراء البحار إلى أن مبدأ المساواة في الحقوق وتقرير الشعوب لمصيرها، كما ينص على ذلك ميثاق الأمم المتحدة، ينطبقان على شعوب أقاليم ما وراء البحار. وأكد المشاركون في الاجتماع من جديد أهمية تعزيز حق شعوب الأقاليم في تقرير المصير، وأن ذلك من مشمولات المسؤولية الجماعية التي تقع على كاهل جميع مكونات حكومة المملكة المتحدة. والتزموا باستكشاف السبل الكفيلة بتمكين أقاليم ما وراء البحار من الحفاظ على الدعم الدولي في مواجهة المطالبات العدائية بالسيادة عليها. وستواصل المملكة المتحدة دعم طلب الأقاليم التي يقيم فيها سكان دائمون رفع أسمائها من قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، إذا ما رغبت تلك الأقاليم في ذلك. واتفقت حكومة المملكة المتحدة وزعماء أقاليم ما وراء البحار على أن الهيكل الأساسي لعلاقتها الدستورية هيكل سليم - حيث تُفوض السلطات إلى الحكومات المنتخبة للأقاليم إلى أقصى حد ممكن، بما ينسجم مع احتفاظ المملكة المتحدة بالصلاحيات اللازمة للاضطلاع بمسؤولياتها السيادية. واتفقوا

أيضا على ضرورة مواصلة الحوار بشأن تلك المسائل لكفالة تنفيذ الترتيبات الدستورية وتطويرها بفعالية لتعزيز المصالح المثلى للأقاليم والمملكة المتحدة.

٤٧ - وعلاوة على ذلك، تؤيد حكومة المملكة المتحدة البيانات التي أدلى بها عضوان من أعضاء الجمعية التشريعية لجزر فوكلاند أثناء الاستماع إلى مقدمي الالتماسات في الجلسة الثامنة للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وذكر المتكلمان أن المجتمع في جزر فوكلاند هو مجتمع شامل للجميع ومتعدد الثقافات؛ وتكتسي الاعتبارات البيئية أهمية طوال عملية صنع القرار في الإقليم؛ والإقليم هو من أقاليم ما وراء البحار المتمتعة بالحكم الذاتي، ولا يتلقى أي معونة مالية من المملكة المتحدة، ويسن قوانينه الخاصة به، وينظم أنشطته الصناعية؛ ووجود القوات البريطانية في الجزر في حده الأدنى وهو على سبيل الردع فحسب؛ وينص الدستور على الحق في تقرير المصير وإعمال هذا الحق وفقا لميثاق الأمم المتحدة؛ وأعرب الإقليم عن رغبة واضحة في أن يظل على وضعه هذا في استفتاء حر وشفاف جرى تحت إشراف دولي؛ وأن اللجنة الخاصة دُعيت لزيارة جزر فوكلاند لتشهد على حياة الناس ورغباتهم (انظر A/AC.109/2017/SR.8).

باء - موقف حكومة الأرجنتين

٤٨ - تؤكد حكومة الأرجنتين من جديد حقوقها السيادية التي لا تسقط بالتقادم على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها التي هي جزء لا يتجزأ من إقليمها الوطني. وتؤكد الأرجنتين أنها ورثت، منذ استقلالها من إسبانيا، الأقاليم التابعة لها في جنوب القارة، بما في ذلك جزر مالفيناس والجزر الأخرى في جنوب المحيط الأطلسي، ومارست الأرجنتين حقوقها بدون انقطاع عن طريق الشروع في سن التشريعات وإنشاء هيئات قانونية وإدارية لتعزيز سيادتها، وتعزيز تنمية التجارة وتوطين سكان وإنشاء مكتب للإدارة المحلية، التي توجت بإصدار مرسوم تم بموجبه إنشاء القيادة المدنية والعسكرية في جزر مالفيناس في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٨٢٩ وتعيين لويس فيرنز قائدا.

٤٩ - وتؤكد حكومة الأرجنتين أن المملكة المتحدة انتهكت، في ٣ كانون الثاني/يناير ١٨٣٣، سلامة الإقليم الأرجنتيني واحتلت الجزر بصورة غير قانونية، ورحلت بالقوة السكان والسلطات الأرجنتينية الشرعية التي كانت مستوطنة هناك. ومنذ ذلك الحين، صارت الجزر محل نزاع سيادي بين البلدين، اعترفت به الأمم المتحدة في قرار الجمعية العامة ٢٠٦٥ (د-٢٠) وكذلك العديد من المحافل الإقليمية والمتعددة الأطراف.

٥٠ - وتؤكد حكومة الأرجنتين أن دستورها ينص على الهدف الدائم والثابت المتمثل في استعادة الممارسة الكاملة للسيادة على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، وذلك وفقا لمبادئ القانون الدولي ومع احترام طريقة عيش سكانها. وتؤكد الأرجنتين أن الهدف المذكور أعلاه هو من سياسات الدولة ويجسد طموح الشعب الأرجنتيني بأسره (انظر أيضا A/72/698).

٥١ - وكررت نائبة رئيس الأرجنتين، غابرييلا ميكاتي إيليا، في خطابها أمام الجمعية العامة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، التأكيد على حق حكومتها المشروع وغير القابل للتصرف في السيادة على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، ودعت المملكة المتحدة إلى تحديد المفاوضات الثنائية من أجل التوصل إلى حل سلمي ودائم، وفقا لقرارات

الجمعية العامة واللجنة الخاصة. وأشارت إلى مرحلة جديدة في العلاقات الثنائية، فأعربت عن الأمل في تهيئة ظروف تتيح للحكومتين الجلوس إلى طاولة المفاوضات بغرض تسوية هذا النزاع على السيادة الذي طال أمده (انظر A/72/PV.9).

٥٢ - وتدعو الأرجنتين إلى وقف الأنشطة الانفرادية المتصلة باستكشاف واستغلال الموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة في المنطقة المتنازع عليها، والتي تتعارض مع قرار الجمعية العامة ٤٩/٣١، وإلى وقف الوجود العسكري البريطاني في جنوب المحيط الأطلسي.

٥٣ - وفي رسالة مؤرخة ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ موجهة إلى الأمين العام (A/72/599)، أحال الممثل الدائم للأرجنتين لدى الأمم المتحدة مذكرة موجهة من نائب وزير الخارجية بخصوص التدريبات العسكرية التي أجرتها المملكة المتحدة في جزر مالفيناس في الفترة من ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. وذكر نائب الوزير، في المذكرة، أن استمرار المملكة المتحدة في إجراء مناورات عسكرية في جنوب المحيط الأطلسي يشكل انتهاكا لقرارات منها على وجه الخصوص قرار الجمعية العامة ٤٩/٣١، الذي يهيب بالطرفين الامتناع عن إدخال تعديلات من طرف واحد على الحالة أثناء عملية التفاوض التي أوصت بها الجمعية.

٥٤ - وعلاوة على ذلك، فإن الأرجنتين تؤيد البيانين اللذين أدلى بهما أليخاندرو بيتس ولويس غوستافو فيرنيت أثناء الاستماع إلى مقدمي الالتماسات في الجلسة الثامنة التي عقدتها اللجنة الخاصة في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧، واللذين أشارا فيهما إلى جملة أمور منها ما يلي: أن النزاع لا يندرج في إطار النموذج المعياري لأنه لا يتعلق بشعب يكافح من أجل ممارسة حقه في تقرير المصير والتحرر من سيطرة حكومة أجنبية مهيمنة؛ بل هو نزاع بين دولتين بشأن الحق المشروع في السيادة على امتداد إقليمي؛ والسيادة أمر جوهري في مسألة جزر مالفيناس، وهي مسألة لا يمكن أن تحل دون اتفاق دولي يتمشى مع القانون الدولي؛ ومن المأمول أن يؤدي كل من مهمة المساعي الحميدة التي يقوم بها الأمين العام والعمل الشاق الذي تضطلع به اللجنة إلى كسر الجمود الحالي، وينبغي أن تتعهد المملكة المتحدة بحل النزاع على السيادة عن طريق المفاوضات (انظر A/AC.109/2017/SR.8).

حادي عشر - نظر الأمم المتحدة في المسألة

ألف - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٥٥ - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) في جلساتها الثامنة والتاسعة، المعقودتين في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧.

٥٦ - وقررت اللجنة الخاصة، في هاتين الجلستين، الاستجابة لطلبات وفود كل من الأرجنتين، وإسبانيا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأوروغواي، وباراغواي، والبحرين، وبليز، وبنغلاديش، وبيرو، والجزائر، وجنوب أفريقيا، وزمبابوي، والسلفادور، والسنغال، وغابون، وغامبيا، وغواتيمالا، وغينيا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولبنان، والمغرب، والمكسيك، والمملكة العربية السعودية، وناميبيا، وهندوراس، والاتحاد الأفريقي للمشاركة في نظر اللجنة في هذا البند.

٥٧ - وفي الجلسة الثامنة وأثناء الاستماع إلى مقدمي الالتماسات، وتمشيا مع الممارسة المعتادة، استمعت اللجنة الخاصة إلى بيانين أدلى بهما كل من إيان هانسن ومايكل سامرز من الجمعية التشريعية لجزر فوكلاند (مالفيناس) وكذلك إلى بياني السيد بيتس والسيد فيرنيت، ويرد موجز هذه البيانات في الفقرتين ٤٧ و ٥٤ أعلاه (انظر أيضا A/AC.109/2017/SR.8).

٥٨ - وفي الجلسة نفسها، عرض ممثل شيلي، بالأصالة عن بلده، وكذلك باسم إكوادور، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا، ونيكاراغوا، مشروع القرار A/AC.109/2017/L.26 الذي اعتمدته بعد ذلك اللجنة الخاصة دون تصويت. وفي هذا القرار، كررت اللجنة الخاصة التأكيد على أن السبيل إلى إنهاء الوضع الاستعماري الخاص والفريد في مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) هو تسوية النزاع على السيادة بين حكومي الأرجنتين والمملكة المتحدة سلميا وعن طريق التفاوض.

٥٩ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى ببيانات ممثلو كل من إكوادور (باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين)، وإندونيسيا، والجمهورية العربية السورية، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، ونيكاراغوا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا، والاتحاد الروسي، والصين، وأنتيغوا وبربودا، فضلا عن المراقبين عن كل من السلفادور (باسم جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)، وبيرو (باسم اتحاد أمم أمريكا الجنوبية)، وكولومبيا (أيضا باسم الدول الأيرية - الأمريكية)، والبرازيل، وغواتيمالا. وفي الجلسة التاسعة، أدلى ببيان المراقبون عن كل من باراغواي (أيضا باسم السوق الجنوبية المشتركة)، وهندوراس، والمكسيك، وأوروغواي، وكوستاريكا (انظر A/AC.109/2017/SR.8 و A/AC.109/2017/SR.9).

٦٠ - وفي الجلسة الثامنة، أدلى أيضا ببيان وزير الخارجية وشؤون العباداة في الأرجنتين، خورخي مارسيلو فوري. وقال إن جزر مالفيناس ظلت جزءا لا يتجزأ من إقليم الأرجنتين منذ نشأة البلد، وكرر تأكيد استعداد حكومة بلده الكامل لاستئناف المفاوضات مع المملكة المتحدة باعتبار ذلك السبيل الوحيد للتوصل إلى حل سلمي ونهائي للنزاع على السيادة. وذكر أن تقرير المصير لا ينطبق على سكان جزر مالفيناس، الذين لا يُعترف بهم كشعب قادر على ممارسة هذا الحق بموجب قرارات الأمم المتحدة، وأن مفهوم إنهاء الاستعمار ليس مرادفا لتقرير المصير. وذكر أيضا أنه على مدى العام الماضي، فتحت الحكومتان صفحة جديدة في علاقتهما وأصدرا، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، بياناً مشتركاً أعربا فيه عن التزامهما استئناف الحوار، وهو ما أتاح لهما إحراز تقدم في عدد من مجالات المصلحة المشتركة. وذكر أن الأرجنتين تود الحفاظ على جدول أعمال واسع النطاق مع المملكة المتحدة بغية معالجة جميع المسائل وبناء توافق في الآراء في مجالات مختلفة، مع ضرورة المحافظة على حوار مفتوح وواضح، من أجل العمل بشكل مكثف وموضوعي صوب حل مسألة جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها. وقال إنه يتوقع أن تُنهي المملكة المتحدة استكشاف واستغلال الموارد المتجددة وغير المتجددة بشكل انفرادي في المنطقة المتنازع عليها، كما يتطلب ذلك القرار ٤٩/٣١ (انظر A/AC.109/2017/SR.8).

باء - لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

٦١ - في الجلسات الثانية والسادسة والثامنة التي عقدتها اللجنة الرابعة للجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين في ٢ و ٦ و ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، وخلال مناقشة بنود إنهاء الاستعمار، تناولت

وفود الأرجنتين، وأنتيغوا وبربودا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والبرازيل (أيضا باسم السوق الجنوبية المشتركة)، والصين، وشيلي، وكوستاريكا، وكوبا، وإكوادور، والسلفادور، وغواتيمالا، وهندوراس، والمكسيك، ونيكاراغوا، وباراغواي، وبيرو، وسيراليون، والمملكة المتحدة، وأوروغواي (أيضا باسم اتحاد أمم أمريكا الجنوبية)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) (انظر A/C.4/72/SR.6 و A/C.4/72/SR.9).

٦٢ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ٢ تشرين الأول/أكتوبر، أعرب ممثل السلفادور، متحدثا باسم جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، عن دعمه القوي للحقوق المشروعة لجمهورية الأرجنتين في النزاع على السيادة على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، مستشهدا بالقرار الذي اتخذته الجماعة في مؤتمر قمته في عام ٢٠١٧، والذي أكدت فيه من جديد رغبتها في استئناف المفاوضات بين الدولتين ودعت الأمين العام إلى تجديد جهوده للوفاء بمهمة المساعي الحميدة، ضمن أمور أخرى. وقال ممثل أوروغواي، متحدثا باسم اتحاد أمم أمريكا الجنوبية، إنَّ الجوانب التاريخية والقانونية لمسألة جزر مالفيناس تستبعد أي حل يقوم على مبدأ تقرير المصير، كما أُقِرَّ بذلك في البداية في قرار الجمعية العامة ٢٠٦٥ (د-٢٠)، وكرر تأكيد فحوى إعلان الجماعة لعام ٢٠١٦. وأشارت البرازيل، متحدثة باسم السوق الجنوبية المشتركة، إلى البيان المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٧، الذي أعيد فيه تأكيد دعم الدول الأعضاء في السوق للحقوق المشروعة لجمهورية الأرجنتين في المنطقة المتنازع عليها، وسلط الضوء على استعداد الأرجنتين الدائم لتحديد مجالات التعاون مع المملكة المتحدة، بغية تهيئة بيئة مواتية لاستئناف المفاوضات بشأن السيادة (انظر أيضاً الفرع تاسعا أعلاه).

٦٣ - وفي الجلسة الثامنة، المعقودة في ٩ تشرين الأول/أكتوبر، ذكر ممثل الأرجنتين أن قرار الجمعية العامة ٢٠٦٥ (د-٢٠) اعتبر مسألة جزر مالفيناس حالة استعمارية خاصة ومحددة، واعترف بوجود نزاع بشأن السيادة على هذه الجزر لا يمكن حله إلا من خلال المفاوضات بين حكومتَي الأرجنتين والمملكة المتحدة، مع إيلاء الاعتبار الواجب لمصالح سكان الجزر. وذكر أن مبدأ تقرير المصير لا ينطبق على سكان جزر مالفيناس الحاليين. وأضاف أن الأرجنتين والمملكة المتحدة أجرتا مفاوضات موضوعية وتوصلتا إلى تسويات وتنازلات وافقت فيها المملكة المتحدة على الاعتراف بالسيادة الأرجنتينية على الجزر، ومما يؤسف له أن هذه المقترحات لم تنفذ قط، على الرغم من طلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يستخدم مساعيه الحميدة من أجل تحقيق تلك الغاية. وذكر أن الطبيعة الثنائية للنزاع لا تعني أن يُطلب من سكان الجزر تغيير طريقة حياتهم، وأشار إلى دستور الأرجنتين الذي ينص على التزام جميع الأرجنتينيين باحترام طريقة حياة سكان الجزر.

٦٤ - وبالإشارة إلى الروح البناءة في العلاقات الثنائية منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، بما في ذلك البيان المشترك الصادر في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، اختتم كلامه بالقول إن الأرجنتين حثت حكومة المملكة المتحدة على الكف عن اتخاذ الإجراءات الانفرادية في المنطقة المتنازع عليها وفقا لقرار الجمعية العامة ٤٩/٣١، وأعرب عن ثقة الأرجنتين في أن المناخ الجديد في العلاقات مع المملكة المتحدة سوف يفضي إلى التفاوض على حل للنزاع على السيادة الذي طال أمده.

٦٥ - وفي الجلسة نفسها، صرَّح ممثل المملكة المتحدة بأن علاقة حكومة المملكة المتحدة بأقاليمها فيما وراء البحار تتسم بطابع عصري قائم على الشراكة والقيم المشتركة وحق سكان كل إقليم في اختيار

أن يقرروا البقاء بريطانيين. وقال إن هذه العلاقة تنطوي على منافع ومسؤوليات متبادلة، وإن الأقاليم هي جزء لا يتجزأ من بريطانيا العالمية، وإن المملكة المتحدة تحافظ على التزامها القوي بأمن الأقاليم وازدهارها، كما يتضح من سرعة التصدي الشامل للدمار الذي خلفه إعصار إيرما وجهود الإنعاش الجارية.

٦٦ - ومضى ممثل المملكة المتحدة يقول إن المجلس الوزاري المشترك بين المملكة المتحدة وأقاليم ما وراء البحار هو المنتدى الرئيسي للحوار السياسي الرفيع المستوى بين المملكة المتحدة وأقاليمها الواقعة في ما وراء البحار. وذكر أن المملكة المتحدة ملتزمة التزاماً تاماً، خلال تفاوضها على مغادرة الاتحاد الأوروبي، بمراعاة أولويات أقاليم ما وراء البحار، وأن المجلس الوزاري المشترك بين المملكة المتحدة وأقاليم ما وراء البحار المعني بالمفاوضات مع الاتحاد الأوروبي أنشئ بهدف مناقشة أولويات الأقاليم والاتفاق على مجالات أخرى للعمل الجماعي.

٦٧ - وقال الممثل إن المملكة المتحدة لا يخامرها أدنى شك في سيادتها على جزر فوكلاند وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، ولا في ما يتعلق بمبدأ وحق سكان جزر فوكلاند في تقرير المصير، على النحو المكرس في ميثاق الأمم المتحدة وفي العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، والتي تنص على أن جميع الشعوب حرة في تقرير مركزها السياسي وحرّة في السعي لتحقيق نمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي. وذكر أنه لا مقام للحوار بشأن السيادة ما لم يُبدَأَ أهالي جزر فوكلاند رغبتهم في ذلك.

٦٨ - وعلاوة على ذلك، في الجلسة نفسها، وفي إطار ممارسة حق الرد، قالت ممثلة المملكة المتحدة إن ٩٩,٨ في المائة من الناخبين صوتوا في استفتاء عام ٢٠١٣ ضد هذا الحوار، الأمر الذي وجه رسالة واضحة مفادها أن سكان الجزر لا يريدون إجراء حوار بشأن السيادة وأن أيًا من البيانات الإقليمية التي تتضمن دعماً دبلوماسياً لإجراء مفاوضات بشأن السيادة التي أشارت إليها الأرجنتين، لا يعدل أو يضعف التزام الدول باحترام مبدأ تقرير المصير الملزم قانوناً. وذكرت أيضاً أن موقف حكومتها واضح سواء في ما يتعلق بالوضع التاريخي أو الوضع القانوني للسيادة على جزر فوكلاند، وشددت على أنه لم يُطرد أيّ من السكان المدنيين من جزر فوكلاند في ٣ كانون الثاني/يناير ١٨٣٣. وقالت إن مطالبة جمهورية الأرجنتين بالجزر، بناء على مبدأ الإخلال بسلامتها الإقليمية، هي مطالبة لا تقوم على أساس، إذ أن جمهورية الأرجنتين لم يسبق لها أن أدارت الجزر إدارة شرعية، ولم تكن الجزر تشكل جزءاً من إقليمها ذي السيادة.

٦٩ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، تكلم ممثل الأرجنتين في إطار ممارسة حق الرد، فأعرب عن الأسف لمحاولات المملكة المتحدة إخفاء عملية اغتصاب الأراضي التي ارتكبتها في عام ١٨٣٣. وقال إن التصويت غير المشروع الذي جرى في جزر مالفيناس هو عمل انفرادي قامت به المملكة المتحدة ولم يُسوّ النزاع أو يؤثر على حقوق الأرجنتين غير القابلة للتصرف. وذكر كذلك أن ما يسمى بالاستفتاء كان عملية لا طائل منها ولا يمكن أن تفضي إلى حل النزاع على السيادة، وأن السماح للسكان البريطانيين بأن يكونوا الحكم في نزاع بشأن السيادة يشكل بلدهم طرفاً فيه هو تشويه لحق الشعوب في تقرير المصير (انظر A/C.4/72/SR.8).

٧٠ - وبالإضافة إلى ذلك، كرر ممثلا الأرجنتين والمملكة المتحدة، في إطار ممارسة حق الرد، تأكيد مواقف حكومتيهما عدداً من المرات خلال مداوالات اللجنة الرابعة (انظر A/C.4/72/SR.2 و ٦ و ٨).

جيم - الإجراء الذي اتخذته الجمعية العامة

٧١ - قررت الجمعية العامة في قرارها ٣١٦/٥٨ أن تُبقي البند المعنون "مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)" مدرجا على جدول الأعمال للنظر فيه عند تلقي إخطار بذلك من إحدى الدول الأعضاء. وحتى تاريخ صدور ورقة العمل هذه، لم يرد إلى الجمعية أي إخطار من دولة عضو.
